

د. محمد أولاد الحاج

# الأدلة العلمية ومشروعها في التحقيق الجنائي

- دراسة مقارنة -

- أدلة الكشف عن آثار الجريمة
- الأدلة المستحدثة في التحقيقات الجنائية

تقديم:

الدكتورة وداد العيدوني  
أستاذة التعليم العالي  
 بكلية العلوم القانونية والاقتصادية  
والاجتماعية بطنجة  
جامعة عبد المالك السعدي



## **الفهرس**

3 .....	تقديم الدكتورة وداد العيدوني
5 .....	مقدمة

### **الباب الأول: أدلة الكشف عن آثار الجريمة**

29 .....	الفصل الأول: أساليب العلم بوقوع الجريمة.....
30 .....	الفرع الأول : حالة الإخبار عن وقوع الجريمة والتلبس بها.....
31 .....	المبحث الأول : الإطار المفاهيمي والقانوني للإخبار عن الجريمة.....
32 .....	المطلب الأول: ماهية الإخبار وصوره.....
32 .....	الفقرة الأولى: التعريف بالإخبار وطبيعته القانونية.....
32 .....	أولا: التعريف بالإخبار.....
33 .....	ثانيا: الطبيعة القانونية للإخبار .....
40 .....	الفقرة الثانية: صور الإخبار عن الجريمة.....
40 .....	أولا: الإخبار الشفوي.....
44 .....	ثانيا: الإخبار الكتابي.....
45 .....	ثالثا : الوشاية الكاذبة.....
47 .....	المطلب الثاني: الشكوى وطبيعتها القانونية.....
47 .....	الفقرة الأولى: مفهوم الشكوى.....
48 .....	أولا: التعريف اللغوي .....
48 .....	ثانيا: المعنى الاصطلاحي للشكوى .....
49 .....	الفقرة الثانية: الطبيعة القانونية للشكوى.....

أولاً: شرط الشكوى من أجل تحريك الدعوى العمومية .....	49
ثانياً: الجانب الشكلي للشكوى .....	51
ثالثاً: الإنابة في الشكوى .....	52
المبحث الثاني: الإدراك الشخصي للجريمة أو آثارها:	
(الجريمة المتلبس بها) .....	55
المطلب الأول: مفهوم التلبس في الجريمة وحالاته .....	55
الفقرة الأولى: تعريف التلبس بالجريمة .....	55
الفقرة الثانية: حالات التلبس .....	56
أولاً: مشاهدة الجريمة حال ارتكابها أو عقب ارتكابها ببرهة قصيرة .....	57
ثانياً: تتبع الجاني إثر وقوع الجريمة .....	58
ثالثاً: مشاهدة الجاني بعد وقوع الجريمة بوقت قصير حاملاً أدلة لها علاقة بالجريمة .....	58
رابعاً: طلب صاحب المنزل من النيابة العامة أو ضباط شرطة قضائية من التثبت من جريمة ارتكبت بمنزله .....	59
المطلب الثاني: شروط صحة التلبس وأثاره .....	59
الفقرة الأولى: شروط صحة التلبس بالجريمة .....	60
أولاً: ضبط المتهم في إحدى حالات التلبس .....	60
ثانياً: مشاهدة ضباط الشرطة القضائية بنفسه حالة التلبس .....	60
ثالثاً: أن تتم المشاهدة بطريقة مشروعة .....	61
رابعاً: وجوب تعلق التلبس بالجناية أو الجنحة المعقاب عليها بالحبس .....	62
الفقرة الثانية: الآثار المترتبة عن التلبس بالجريمة .....	63
أولاً: الانقال الفوري لمكان ارتكاب الجريمة .....	64
1 - حصر إجبارية الانتقال في حالة التلبس .....	64
2 - ضرورة وجود جناية أو جنحة .....	65
ثانياً: منع الأشخاص من الابتعاد عن مكان الجريمة والتحقق من هوياتهم .....	65
ثالثاً: إجراء التفتيش من طرف ضباط الشرطة القضائية .....	68

رابعا: حجز الأشياء التي لها علاقة بالجريمة.....	71
الفرع الثاني : إجراءات جمع الأدلة الجنائية.....	72
المبحث الأول : مفهوم الدليل الجنائي وتقسيماته.....	73
المطلب الأول: مفهوم الدليل الجنائي .....	73
الفقرة الأولى: تعريف الدليل الجنائي لغة وفقها .....	74
أولا : المفهوم اللغوي للدليل.....	74
ثانيا: مفهوم الدليل عند فقهاء الشريعة.....	75
الفقرة الثانية: مفهوم الدليل في الاصطلاح القانوني.....	75
المطلب الثاني : تقسيمات الدليل الجنائي.....	77
الفقرة الأولى: الأدلة الجنائية غير واردة على سبيل الحصر .....	77
الفقرة الثانية : تقسيمات الدليل الجنائي.....	78
أولا: تقسيم الدليل الجنائي من حيث طبيعته.....	78
1 - الأدلة المادية.....	78
أ - الدليل المادي المباشر والدليل المادي الغير مباشر.....	79
ب - أدلة مادية كبيرة وأخرى صغيرة.....	80
2 - الأدلة المعنوية.....	80
ثانيا: تقسيم الدليل تبعا لمصدره.....	81
1 - الدليل القولي.....	81
2 - الدليل المادي.....	81
3 - الدليل الفني.....	81
ثالثا: تقسيم الدليل تبعا لصلته بالواقعة الجرمية.....	81
1 - الدليل المباشر.....	81
رابعا: تقسيم الدليل حسب وظيفته .....	82
1 - دليل الاتهام .....	82
2 - دليل الإثبات.....	82

3 - دليل النفي .....	82
خامساً : تقسيم الدليل من حيث أسلوب الفحص .....	83
المبحث الثاني: المعاينة ومسرح الجريمة .....	83
المطلب الأول: معاينة محل ارتكاب الجريمة.....	83
الفقرة الأولى: مفهوم المعاينة.....	84
الفقرة الثانية: أنواع المعاينة وأهميتها .....	86
أولاً : أنواع المعاينة.....	86
1 - المعاينة الشخصية.....	86
2 - المعاينة المكانية.....	87
3 - المعاينة المادية.....	87
ثانياً : أهمية المعاينة.....	87
المطلب الثاني: معاينة مسرح الجريمة.....	89
الفقرة الأولى: تعريف مسرح الجريمة.....	90
الفقرة الثانية: أنواع مسرح الجريمة وأهميته في الإثبات الجنائي .....	92
أولاً : أنواع مسرح الجريمة .....	92
1 - مسرح الجريمة المغلق (أو الداخلي).....	92
2 - مسرح الجريمة المفتوح (أو الخارجي).....	93
3 - مسرح الجريمة المائي.....	94
ثانياً: أهمية مسرح الجريمة في الإثبات الجنائي .....	95
1 - رفع اللبس والغموض عن الجريمة.....	97
2 - الكشف عن مرتكب الجريمة.....	97
3 - المحافظة على الأمن العام وإسعاف الضحايا .....	97
4 - إعادة بناء الجريمة.....	98
الفصل الثاني : وسائل الكشف عن أدلة الجريمة .....	101
الفرع الأول : أدلة إثبات تقليدية .....	101

المبحث الأول: الأدلة التقليدية القولية في الإثبات.....	102
المطلب الأول : الاعتراف وأثره في الإثبات الجنائي.....	103
الفقرة الأولى : مفهوم الاعتراف.....	104
الفقرة الثانية : الطبيعة القانونية للاعتراف.....	104
أولاً : الطابع القانوني للاعتراف.....	105
1 - الرأي الفقهي الأول.....	105
2 - الرأي الفقهي الثاني.....	105
ثانياً : التمييز بين الاعتراف والأدلة الأخرى المشابهة.....	106
1 - الاعتراف والإقرار المدني.....	106
2 - الاعتراف والشهادة.....	106
ثالثاً: أركان الاعتراف وشروط صحته.....	107
1 - أركان الاعتراف.....	107
2 - شروط صحة الاعتراف.....	108
رابعاً: حجية الاعتراف في الإثبات الجنائي.....	109
المطلب الثاني: الشهادة ودورها في الإثبات.....	110
الفقرة الأولى : مفهوم الشهادة.....	110
أولاً: الشهادة لغة واصطلاحاً.....	112
ثانياً: أنواع الشهادة.....	113
الفقرة الثانية: الطبيعة القانونية للشهادة.....	114
أولاً: الأشخاص الممنوعون من أداء الشهادة .....	114
ثانياً: الشروط المتطلبة في الشاهد.....	115
1 - التمييز وحرية الاختيار.....	115
2 - ألا يلحق بالشاهد حالة من حالات عدم صلاحية الشهادة .....	116
ثالثاً: حقوق وواجبات الشهود.....	117
1 - واجبات الشهود .....	117

118 .....	2 - حقوق الشهود
121 .....	المبحث الثاني : الأدلة التقليدية الإستنتاجية
121 .....	المطلب الأول : الخبرة
122 .....	الفقرة الأولى : ماهية الخبرة
122 .....	أولا : تعريف الخبرة قانونا
123 .....	ثانيا : تعريف الخبرة فقهيا
124 .....	ثالثا : تعريف الخبرة قضايا
125 .....	الفقرة الثانية : النظام القانوني للخبرة
125 .....	أولا - نظام الخبرة في التشريع المغربي
127 .....	ثانيا- نظام الخبرة في بعض التشريعات المقارنة
128 .....	المطلب الثاني: القرائن
129 .....	الفقرة الأولى: ماهية القرائن وأهميتها في الإثبات الجنائي
129 .....	أولا: ماهية القرائن
131 .....	ثانيا: أهمية القرائن في الإثبات
132 .....	الفقرة الثانية: أقسام القرائن
132 .....	أولا: القرائن القانونية
133 .....	1 - القرائن القانونية القاطعة
134 .....	2 - القرائن القانونية الغير القاطعة
135 .....	ثانيا: القرائن القضائية
137 .....	الفرع الثاني: الوسائل الحديثة في الإثبات الجنائي
138 .....	المبحث الأول: وسائل حديثة تؤثر على إرادة المتهم
139 .....	المطلب الأول: استخدام الكلاب البوليسية وجهاز كشف الكذب للكشف عن المجرم
139 .....	الفقرة الأولى : استعمال الكلاب البوليسية لاكتشاف الجريمة
140 .....	أولا : الأساس العلمي لاستعراض الكلاب البوليسية

ثانياً : حجية الاستعراض عن طريق الكلاب البوليسية.....	141
الفقرة الثانية: استخدام جهاز كشف الكذب في التحقيق الجنائي.....	144
أولاً: ماهية جهاز كشف الكذب.....	145
ثانياً: حالات مؤثرة على نتائج جهاز كشف الكذب.....	147
ثالثاً: حول مشروعية استخدام جهاز كشف الكذب في التحقيق.....	148
1 - الاتجاه الرافض.....	148
2 - الاتجاه المؤيد .....	149
المطلب الثاني: تقنيات حديثة سالبة لإرادة المتهم.....	150
الفقرة الأولى: العقاقير المخدرة أو محل الحقيقة.....	151
أولاً : التعريف باستعمال العقاقير المخدرة.....	151
ثانياً: مشروعية استعمال العقاقير المخدرة في التحقيق الجنائي .....	153
1 - المأخذ الفنية ومن أهمها.....	153
2 - المأخذ القانونية ومن أهمها.....	155
3 - الآراء المؤيدة لاستعمال التحليل التخديري .....	158
الفقرة الثانية: استخدام التقويم المغناطيسي في التحقيق الجنائي.....	159
أولاً: ماهية التقويم المغناطيسي ونشأته.....	159
ثانياً: الأساس القانوني لاستخدام التقويم المغناطيسي في التحقيق الجنائي .....	160
المبحث الثاني: وسائل حديثة لا تؤثر على إرادة المتهم.....	166
المطلب الأول: دور طبعات الأصابع في الكشف عن المجرم.....	166
الفقرة الأولى: علم البصمات، التعريف والنشأة.....	167
أولاً: تعريف بصمات الأصابع وأهميتها .....	167
ثانياً: نشأة علم البصمات.....	168
ثالثاً: خصائص بصمات الأصابع.....	171
الفقرة الثانية: القيمة القانونية لاستخدام بصمات الأصابع في الإثبات الجنائي.....	173

أولا: موقف المشرع المغربي.....	173
ثانيا: موقف المشرع الفرنسي.....	175
المطلب الثاني: الآثار البيولوجية وأثارها في الإثبات الجنائي.....	179
الفقرة الأولى: التلوثات الدموية وأثرها في الإثبات الجنائي .....	179
أولا: ماهية البقع الدموية.....	180
ثانيا: فحص البقع الدموية.....	181
ثالثا: القيمة القانونية للأثار الدموية.....	183
1 – دلالة الآثار الدموية بمسرح الجريمة.....	183
2 – القوة الإثباتية للأثار الدموية في التحقيق الجنائي.....	184
الفقرة الثانية: البقع المنوية ودورها في الإثبات.....	188
أولا: ماهية السائل المنوي.....	188
ثانيا: حجية الإثبات بالبقع المنوية.....	190

## الباب الثاني :

### الأدلة العلمية المستحدثة ودورها في التحقيقات الجنائية

الفصل الأول : البصمات المستحدثة وحجيتها في الإثبات الجنائي .....	197
الفرع الأول : البصمة الوراثية ودورها في اكتشاف الجريمة.....	197
المبحث الأول : ماهية البصمة الوراثية وأهميتها في التحقيق .....	198
المطلب الأول : مفهوم البصمة الوراثية.....	198
الفقرة الأولى : التعريف اللغوي والاصطلاح العلمي للبصمة الوراثية.....	198
أولا : الاصطلاح اللغوي.....	198
ثانيا : الاصطلاح العلمي للحامض النووي ADN .....	199
الفقرة الثانية : التعريف التشريعي والتحليلي للبصمة الوراثية .....	201
أولا : التعريف التشريعي للبصمة الوراثية.....	201
ثانيا : التعريف التحليلي للبصمة الوراثية.....	203
المطلب الثاني : خصائص البصمة الوراثية وكيفية الحصول عليها.....	204

الفقرة الأولى: خصائص البصمة الوراثية.....	204
أولا: التفرد: أي اختلاف البصمة الوراثية من شخص لآخر.....	204
ثانيا: تعدد وتتنوع مصادر البصمة الوراثية.....	205
1 - السائل الدموي.....	206
2 - البقع المنوية.....	206
3 - بقع اللعاب والمخاط.....	206
ثالثا: قدرة البصمة الوراثية على التحمل.....	207
الفقرة الثانية : كيفية الحصول على البصمة الوراثية.....	208
المبحث الثاني: البصمة الوراثية وصحتها في الإثبات الجنائي.....	209
المطلب الأول: أهمية البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي.....	209
الفقرة الأولى : الكشف عن المجرمين والتعرف على الجثث.....	209
أولا: الكشف عن هوية الجنا.....	210
ثانيا: التعرف على جثث ضحايا الحوادث والجروح.....	211
الفقرة الثانية : مساعدة القضاء للفصل في الدعاوى الجنائية.....	212
المطلب الثاني: حجية البصمة الوراثية في الإثبات.....	214
الفقرة الأولى: شروط قبول البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي.....	214
أولا : القيمة العلمية للبصمة الوراثية.....	214
ثانيا: ضرورة الاحتراز لتحصيل نتائج علمية صحيحة.....	216
ثالثا : تحري المشروعية للحصول على العينة القياسية.....	217
1 - ما يتعلق بالسلامة الجسدية وحرمة الحياة الخاصة .....	217
2 - عدم جواز جعل المشتبه فيه أداة للإثبات ضد نفسه .....	219
الفقرة الثانية : الإطار القانوني للبصمة الوراثية.....	221
أولا : التشريع المغربي .....	221
ثانيا: البصمة الوراثية في بعض التشريعات العربية.....	222
ثالثا : البصمة الوراثية في بعض التشريعات الأجنبية .....	225

الفرع الثاني : بصمات مستحدثة وأثرها في الإثبات.....	230
المبحث الأول: بصمة العين والشفاه.....	230
المطلب الأول: بصمة العين.....	231
الفقرة الأولى: التعريف الفيسيولوجي للعين وأساسها العلمي.....	231
الفقرة الثانية: دور البصمة البصرية في الإثبات.....	233
أولاً: مميزات البصمة البصرية.....	234
ثانياً: حدود استعمال بصمة العين.....	235
المطلب الثاني : بصمة الشفاه.....	237
الفقرة الأولى : اكتشاف بصمة الشفاه.....	237
الفقرة الثانية: استغلال بصمات الشفاه في أعمال التحقيق الجنائي وقيمتها الإثباتية.....	238
أولاً : استغلال بصمات الشفاه في التحقيق الجنائي.....	239
ثانياً: القيمة الإثباتية لبصمة الشفاه في التحقيق الجنائي.....	240
المبحث الثاني: بصمة الصوت والأذن.....	241
المطلب الأول: بصمة الصوت.....	242
الفقرة الأولى : مفهوم البصمة الصوتية وتوظيفها جنائياً.....	243
أولاً: تعريف البصمة الصوتية.....	243
ثانياً: ظهور بصمة الصوت.....	244
ثالثاً: علاقة الصوت بالجريمة.....	245
رابعاً: طرق الحصول على البصمة الصوتية.....	245
الفقرة الثانية: القيمة القانونية لبصمة الصوت.....	247
المطلب الثاني: بصمة الأذن.....	249
الفقرة الأولى: الأساس العلمي لبصمة الأذن وأهميتها في التحقيق الجنائي.....	250
الفقرة الثانية: تطبيقات بصمة الأذن وموقف القضاء منها.....	253
الفصل الثاني: الدليل الإلكتروني ودوره في التحقيقات الجنائية.....	257
الفروع الأولى: التحقيق في جرائم الحاسوب الآلي والإنترنت.....	258

البحث الأول: الإطار التأصيلي للجرائم المعلوماتية.....	258
المطلب الأول: ماهية الجريمة المعلوماتية وخصائصها.....	259
الفقرة الأولى: ماهية الجريمة المعلوماتية.....	259
أولاً: اتجاه يضيق مفهوم الجريمة المعلوماتية.....	259
1 - المعيار الشخصي.....	260
2 - المعيار الموضوعي.....	261
3 - معيار النتيجة.....	262
ثانياً: اتجاه يوسع مفهوم الجريمة المعلوماتية.....	262
الفقرة الثانية: خصائص الجريمة المعلوماتية.....	264
أولاً: الجريمة المعلوماتية جريمة مستترة وسريعة التطور.....	264
ثانياً: الطابع الدولي للجريمة المعلوماتية.....	265
ثالثاً : عزوف المجنى عليهم عن التبلیغ في الجريمة المعلوماتية.....	266
المطلب الثاني: جرائم الحاسوب الآلي والإنترنت.....	267
الفقرة الأولى: الجرائم الواقعة على الأموال والأشخاص.....	267
أولاً: الجرائم الواقعة على الأموال.....	268
1 - الاستيلاء على أموال الغير عن طريق إساءة استعمال البطاقات الممغنطة.....	269
2 - تزوير الغير للبطاقة البنكية.....	271
3 - عمليات غسل الأموال عبر الانترنت.....	273
أ. بنوك الانترنت (cyber Banking) .....	273
ب. البطاقة الذكية.....	274
ج. التحويل الإلكتروني للأموال.....	274
ثانياً: جرائم الحاسوب والإنترنت الواقعة على الأشخاص.....	276
1 - جرائم القذف والسب وتشويه السمعة.....	276
2 - جريمة التهديد والمضايقة.....	280
الفقرة الثانية: الجرائم الماسة بنظام المعالجة الآلية للمعطيات.....	282

أولا: جريمة الدخول والبقاء غير المشروع في نظام المعالجة الآلية للمعطيات .....	282
ثانيا: جريمة التلاعب بمعطيات الحاسوب الآلي .....	285
ثالثا: الاتفاق الجنائي في الجرائم الماسة بنظم المعالجة الآلية للمعطيات.....	286
المبحث الثاني: إجراءات التحقيق في الجرائم المعلوماتية.....	288
المطلب الأول: خصوصية إجراءات التحقيق في الجرائم المعلوماتية.....	288
الفقرة الأولى: إجراءات التفتيش في البيئة الالكترونية.....	289
أ. عدم ملاءمة قواعد التفتيش العامة مع البيئة الرقمية .....	290
ب. عدم ملاءمة قواعد التقاط المراسلات مع البيئة الرقمية .....	291
ثانيا : مدى قابلية شبكات المعلومات كمحل يرد عليها التفتيش .....	293
1 - حالة اتصال حاسب آلي لمنتهم آخر أو نظام معلوماتي داخل إقليم الدولة .....	294
2 - حالة اتصال حاسب آلي لمنتهم بحاسب أو منظومة معلوماتية خارج الحدود الوطنية .....	296
الفقرة الثانية: معاينة مسرح الجريمة الالكترونية.....	298
أولا: التدابير الفنية والتحفظية لمعاينة الجريمة المعلوماتية.....	299
ثانيا: نطاق تطبيق المعاينة الالكترونية.....	300
1 - المستخرجات الورقية .....	300
2 - معاينة وسائل التخزين المتحركة .....	301
المطلب الثاني: حجية الدليل المعلوماتي في الإثبات الجنائي .....	304
الفقرة الأولى: خصوصية الدليل المعلوماتي.....	305
أولا: مفهوم الدليل المعلوماتي .....	305
1 - التعريف الفقهي .....	305
2 - التعريف التشريعي.....	307
ثانيا: صعوبة إثبات الجريمة المعلوماتية .....	308
1 - غياب الدليل المادي للجريمة المعلوماتية .....	309
2 - الطبيعة العلمية للدليل الالكتروني .....	310

ثالثا: صعوبة تعترض الخبرة لإثبات الجريمة المعلوماتية.....	310
الفقرة الثانية: قبول القاضي الجنائي للدليل الإلكتروني .....	312
أولا: مشروعية الدليل الإلكتروني .....	313
1 - مشروعية الدليل الإلكتروني من حيث النص .....	314
أ. نظام الإثبات الجنائي المقيد.....	315
ب. نظام الإثبات الجنائي المطلق.....	316
ج. نظام الإثبات الجنائي المختلط .....	317
2 - مشروعية الدليل الإلكتروني من حيث الإحراز .....	318
ثانيا: مساعدة الدليل الإلكتروني في تحديد اقتناع القاضي الجنائي.....	319
1 - يقينية الدليل الإلكتروني والاقتناع القضائي .....	320
2 - ضرورة مناقشة الدليل الإلكتروني .....	320
<b>الفرع الثاني: حجية الصوت والصورة في الإثبات الجنائي.....</b>	<b>323</b>
المبحث الأول: المراقبة الإلكترونية الصوتية.....	323
المطلب الأول: مراقبة المحادثات الهاتفية.....	324
الفقرة الأولى: أساليب الاستماع والتكييف القانوني لمراقبة المحادثات الهاتفية .....	324
أولا: أساليب الاستماع إلى المحادثات الهاتفية .....	325
1 - أسلوب المراقبة المباشرة للمكالمات الهاتفية.....	325
2 - أسلوب المراقبة الغير المباشرة للمحادثات الهاتفية .....	325
ثانيا: التكييف القانوني لمراقبة المحادثات الهاتفية.....	326
الفقرة الثانية : حجية المراقبة الإلكترونية للمحادثات الهاتفية في الإثبات الجنائي .....	329
أولا : في التشريع المغربي .....	329
ثانيا : في بعض التشريعات العربية .....	331
ثالثا : في بعض التشريعات الأجنبية .....	333
رابعا : في بعض المنظمات الدولية .....	334

المطلب الثاني: التسجيلات الصوتية ودورها في الإثبات الجنائي.....	334
الفقرة الأولى: ماهية تسجيل المحادثات الشخصية والتسجيل الصوتي.....	335
أولاً: مفهوم الأحاديث الشخصية.....	335
ثانياً: تعريف التسجيل الصوتي.....	336
الفقرة الثانية: إمكانية قبول التسجيل الصوتي في الإثبات الجنائي .....	337
أولاً: الموقف الفقهي.....	338
ثانياً: الموقف التشريعي والقضائي.....	339
1 - التشريع المغربي .....	339
2 - في بعض التشريعات المقارنة.....	342
أ. التشريع الفرنسي.....	342
ب. التشريع المصري.....	343
المبحث الثاني: المراقبة الالكترونية عبر الصورة .....	346
المطلب الأول: ماهية وسائل التقاط الصور ومدى قبول الدليل المستمد فيها.....	347
الفقرة الأولى: مفهوم التصوير وأهميته في الإثبات الجنائي.....	347
الفقرة الثانية: مدى قيمة الصورة في الإثبات الجنائي.....	351
المطلب الثاني: مشروعية الدليل المستمد من التصوير.....	355
الفقرة الأولى: مشروعية الدليل المستمد من التصوير في بعض التشريعات المقارنة.....	355
أولاً: الموقف الفرنسي.....	355
ثانياً: الموقف المصري.....	357
ثالثاً: الموقف الجزائري.....	359
الفقرة الثانية: موقف التشريع والقضاء المغاربيين من التسجيلات المرئية.....	361
خاتمة.....	369
لائحة المراجع.....	377
الفهرس.....	411

ولا ريب أن هذا العمل الذي بين أيدينا تحت عنوان : "الأدلة العلمية الحديثة ودورها في التحقيقات الجنائية" مؤلفه الدكتور محمد أولاد الحاج، من المؤلفات الجادة و النافعة التي تثير العديد من الإشكالات الواقعية والقانونية والقضائية .

وقد جاء الكتاب وفق تقسيم منهجي متناغم حاول فيه الباحث المزج بين الجوانب النظرية والعملية للموضوع فكان تناوله على مستوى الباب الأول ينكب على ادلة الكشف عن اثار الجريمة وخصص الباب الثاني للادلة المستحدثة في التحقيقات الجنائية ، ليخلص الباحث إلى مجموعة من المقترنات النظرية والعملية الجادة التي يمكن أن تسهم في إغناء الموضوع.

والمؤلف الدكتور محمد أولاد الحاج من طلبتنا النجباء الذين يعتبرون قدوة لغيرهم من الباحثين الناشئين ناقش أطروحته تحت إشرافنا حول موضوع "الأدلة العلمية الحديثة ودورها في التحقيقات الجنائية" وها هو اليوم يتوقف في إخراج هذا المنتوج العلمي الذي يعد قيمة مضافة للساحة القانونية خاصة مجال الإثبات الجنائي.

متحنياتي له بالتوفيق والسداد

طنجة في 2022/10/12

الدكتورة وداد العيدوني  
أستاذة التعليم العالي بكلية العلوم  
القانونية والاقتصادية والاجتماعية بطنجة  
جامعة عبد المالك السعدي

## دار الآفاق المغربية للنشر والتوزيع

الدار البيضاء - المغرب  
الهاتف : +212522-83-33-99  
البريد الإلكتروني : daralafak@gmail.com  
الموقع الرسمي : www.daralafak.com

